

المجلس 38) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد

المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

وكذلك هنا ايضا يعني الانسان يعني ان فعل هذا وان فعل هذا فكله صحيح. ان فعل هذا او فعل فهذا فكله صحيح ولكن من اهل العلم من رأى ان تقدم ان تكون اليدين آآ ترفعان - 00:00:02

ثم ترفع الركبتين فلا يعتمد على على يديه. ومنهم من رأى انه يرفع الركبتين اولاً ثم يكون معتمداً على يديه محمد على يديه هذه الرواية التي معها هي فيها في رواية سفة الرابع - 00:00:22

اه انه عند النهوض انه اه لا يعتمد على يديه وصيحه الاول الذي هو انه وهو جالس في الصلاة الرجال والرواية يعني من الاخيران اللي هي في الوسط وفي رواية محمد ورافع وابن - 00:00:40

فهذه مطلقة لانها لك رقيقة لا هذا ولا هذا ما ذكر فيها الجلوس مطلقة فيعني هل تحمل على الرواية السابقة في رواية الامام احمد عن الجلوس او تحمل على الرواية الاخيرة التي في رواية محمد بن عبد الملك - 00:01:00

ودخل على رواية محمد ابن عبد الملك تقديم الامام لابي هريرة رحمه الله في حديث رواية عن العمل يدل على انها هي ارجح وارادها الحديث في هذا الباب ويترجم في هذا المكان الذي هو في حال التشهد - 00:01:24

نفيد بانها اه يريد يعني هذا المعنى عند هذه الترجمة في هذا الموطن الذي هو التشهد وروايتان مطلقة لانها ما قال يعني في البيوت ولا قال عند النفور. رواه محمد بن رافع والقبور - 00:01:41

ولكنه ذكر يعني عند رواية اه محمد ابن رافع النهاردة قال يعني ذكره فذكره في القيام عند القيام يعني فيما يتعلق بهذه العبارة هو ذكره آآ وذكره آآ ايه اللي مثله يعني كوني مفرد - 00:02:05

الى مفرد ولكن في عون المعبود قال ابو داود وذكره في الرفع من السجود فذكره الرفع من السجود يعني انا ان بعض اهل العلم ذكروا ان هذا يكون في الرفع من السجود وانه لا يمل على يديه وانما يعتمد على ركبتيه - 00:02:59

وانما يعتمد على رسول ايه؟ على قول آآ قائلين بانه يقدم ركبتيه ثم يديه ويرفع ركبتيه بل يعتمد على ركبتيه عند القيام الى الركعة ابن عمر رضي الله عنهما واراد انها رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:03:22

قال ابن حنبل ان يجلس الرجل في الصلاة وهو معتمد على يده قال يعني قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الامام احمد يعني في روايته والشيخ الاول ان يجلس الرجل - 00:03:47

للصلاة وهو معتمد على يده. نعم. على يده وسواء كان يده او يديه لان المقصود به ان الانسان يضع يديه على ركبتيه فلا يضع يديه على الارض ولا يضع واحدة منهما على الارض - 00:04:00

وانما يضع اليدين على الركبتين على الفقيضين فلا يضع اليدين كلهما على الارض ولا يضع احدهما على الارض هل موضعهما على الفخذين فهذا فيه تنقيص على ان رواية الامام احمد انه في حال جنوبه - 00:04:13

وفي مطابقة لما جاء في حديث ابن عمر المتقدم الذي نهى فيه علي بن عبد الرحمن معاوية عن العبث في الارض وارشده الى ان يضع يديه على كفديه منها ان يعتمد الصدر على يده في الصلاة - 00:04:30

هذه مطلقة ان يعتمد على يده في الصلاة هل هو في الجلوس او عند القيام يعني من السجود للركعة الثانية يعني مطلق يعني ما قال

لا هو جالس ولا قال عند النفور - 00:04:48

وكذلك رواية محمد بن رافع ايش قال؟ قال ابن رافع ان هذه الرجل وهو معتمد على يده يصلي الرجل وهو معتمد على يده وهذه

مطلقة فليس فيها اعتماده عند القيام - 00:05:03

من السجود هو ليس وايضا ليس فيها ذكر اعتماده على يديه في حال الجلوس ذكره بباب طوع من يعني ما شفت اه فيما هو لابي

داوود يعني ذكر هذا انه - 00:05:18

اريد ان ابحت عن هذا وعقلي يعني بما مضى فلم اجده اين الذي في الشرح وذكره؟ قال ابو داوود وذكره قال ابن عبد الملك نهى

ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض في الصلاة - 00:05:47

نعم وهذا وهذه الرواية الرابعة التي فيها انه عند النفوذ في الصلاة يعتمد على يديه بل يعتمد على ركبتيه ويعني هذه اه

الروايات كما عرفنا الرواية المقدمة وهي رواية الامام احمد - 00:06:14

فهي الواضحة يعني من صنع ابي داوود في تقديم رواية الامام احمد وايضا في كونه يضع الترجمة يعني في هذا المكان نعم هو

الافاني وهو مؤمن يقول بان يعني الانسان يقوم على يديه - 00:06:32

اه انه اه قال ان هذه اه يعني هذه الرواية منها لكن احمد ابن محمد ابن حنبل الامام المعروف المشهور وفيه المحجة احد

اصحاب المذاهب الاربعة كما في اهل السنة - 00:07:08

احمد بن محمد مرة وحدة رجبوري محمد بن عبد الملك الغزالي الاربعة عن عبد الرزاق همام صنعاني اليماني ووثيقة اخرجه اصحاب

الكتب الستة اليماني النافع النافع ولدي عمر هو ليست اه يعني اه - 00:08:12

مخالفة في هذه المخالفة هذه الان هي بالنسبة للاعتماد يعني هذا قال في الجلوس وهذا قال في وهذا قال عند القيام على النهوض

ولكن هذا الذي ذكره ابن عبد الملك هو مخالف - 00:09:19

للا روايات الاخرى مثل رواية البخاري يعتمد على يديه لكن فيما يتعلق بالنسبة للحديث الذي معنا لا شك ان رواية رواية مقدمة. ولهذا

الامام ابو داوود قدمها. وايضا ذكر الحديث في - 00:09:43

ذكر الترجمة في هذا المكان الذي هو التشكيك الذي في التشهد يعني الجلوس في التشهد يعني كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة

اي في الجنود فيها لكن اذا ذكر الصلاة مطلقة - 00:10:00

ولكن فين وضعها في هذا المكان ومع اكتشاف الموعظة بتشهد وكذلك ايضا مر قبله حديث ابن عمر الذي فيه انه انكر على الذي يعني

يعبث بامرهم ان يضع يديه هذا يدل على رجعة هذي الرواية على هذه الرواية - 00:10:16

حدثنا عن اسماعيل ابن ميمز قال لا تنافعا عن الرجل يصلي وهو مشبك يديه قال قال ابن عمر رضي الله عنهما تلك صلاة المغضوب

عليهم اولى ابو داوود حديث حديث ابن عمر قال ايش - 00:10:35

نافعا عن الرجل يصلي وهو مشبك يديه قال قال ابن عمر يعني هذا حديث نقول تلك صلاة المغضوب عليهم هذا لا يعني اهني على

كونه يعني فيه غضب وفيه عقاب وفيه كذا وما الى ذلك هذا لا يقال من قول الرأي بينما يكون مرفوعا وحكمه بالرفع - 00:10:56

رسول الله عليه الصلاة والسلام يعني كون الامر فيه وعيد يعني اه عقوبة معينة محددة يعني ذاتي عن صحابي هذا لا يقال من قبل

غائب. وانما يكون مبنيا على النفس - 00:11:22

على السنة التي تتلقى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سألت ابن عمر عن الرجل يصلي في مشبك يديه وعلى تلك صلاة

المغضوب عليهم الصلاة عن الغروب عليهم يعني آآ - 00:11:38

الاعتماد على اليد في الصلاة وهذه يعني ليست اه هي ليست اه تتعلق بترجمة من هذه من ناحية الاعتماد ولكنها تتعلق بترجمة من

جهة كون الانسان ما يضع على ركبتيه - 00:11:55

ما يضع يديه على ركبتيه على الهيئة التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ايران كان وضعها على الارض او شبك بين

اصابعه او يعني وضعها على غير ركبتيه كل ذلك مخالف لسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:11

فالتشويه يعني بين تشويك الايدي يعني بين اصابع تشبيك الايدي تسعة الاف وقبل الصلاة كل ذلك جاء احاديث يدل على من انزلوا على من لا يشبك بين اصابعه ما دام ينتظر الصلاة - [00:12:25](#)

وما دام آآ انه ما دام في الصلاة لا يشرق بين اصابعه في حال قيام ولا في حال جلوس واما بعد الصلاة فقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث البيدين الذي سيأتي - [00:12:41](#)

انه صلى ركعتين يعني احدى عشية الظهر والعصر وانه آآ وكان الصحابة رضي الله عنه بعضهم يظن ان انه حصل نفس من اربعة الى تسعين يسبحوا ولم يقولوا ان ينهوا النبي صلى الله عليه وسلم على هذه الدعوة - [00:12:57](#)

لما لا يكون حصل نفس فقام الى خشبة معروفة في المسجد واستند عليها وشبك بين اصابعه فهذا بعد الصلاة دلوقتي يعني دلوقتي بن سعيد العنبري وهو ثقة اخرجه اصحابه هي صلاة المغضوب عليهم - [00:13:20](#)

آآ معروف ان القرآن يعني في سورة الفاتحة غير المغضوب عليهم ولا الضالين اذا جاءت يعني آآ وجاء في السنة بيانا ان يكون مغضوبا عليهم آآ يعني كلمة المغروب عليه لا ادري هل مقصود بها اليهود انهم يفعلون ذلك؟ او انهم يعني آآ او ان يعني آآ -

[00:13:55](#)

آآ ذلك على ما يستوجب الغضب من الله عز وجل آآ والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبي رسولنا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد -

[00:14:22](#)

قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى تحت باب كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة حد ثنا هارون ابن ابي الزهراء قال حدثنا ابي قال وحدثنا محمد بن سلمة قال حدثنا ابن وهب وهذا لفظه جميعا عن - [00:15:42](#)

سعد بن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه رأى رجلا يتكى على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة وقال هارون ابن زيد ساقطا على شقه الايسر. ثم اتفقا فقال له لا تجلس هكذا. فان هكذا يجلس الذين يعذبون - [00:15:58](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد قد حصل البدء بهذه الترجمة في الدرس الماضي وهي كراهية الاعتماد على اليد في الصلاة - [00:16:17](#)

وعرفنا ان المقصود من ذلك الاعتماد عليها في حال الجلوس في كونه بين السجدين او كونه يتشهد فان اه العمل او الوضع الذي تكون عليه اليدين ان تكون على الفخذين - [00:16:37](#)

ان تكون على الفخذين ولا تكون على الارض لا اليد اليمنى ولا اليسرى واليسرى هما جميعا. فانما وضع اليدين تكون على الفخذين ولا تكون على الارض فيغتسلن او اليسرى وقد مر بذلك مر احاديث عديدة في هذا واولها ان الحديث الذي فيه ان - [00:16:57](#)

انا احمد وثلاثة من شيوخ ابي داود ذكروا نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الاعتماد على يد في الصلاة. والامام احمد قال للجلوس وهذه الرواية التي عاني منها عمر التي اوردها المصنف هنا - [00:17:26](#)

يطابق ما جاء في حديث الحديث المتقدم الذي من رواية الامام احمد والتي قدمها ابو داود والتي هي تتعلق في حال الجلوس في التشهد والتي هي المطابقة او المناسب وضع الترجمة في هذا المكان. بعد ابواب التشهد وما يتعلق بالتشهد - [00:17:45](#)

يعني ان مهمة اليدين ووظيفة البيدين في صلاة ان تكون على الفخذين مبسوطة على الفخذ اليسرى واليمنى مطلوبة اصابعها ويشير باصبعه السبابة يدعو بها آآ هذه الرواية فيها ذكر اليسرى - [00:18:09](#)

يعني هو رأى رجلا يصلي ان عمر رأى رجلا يصلي وقد اعتمد على يده اليسرى في صلاته في حال جلوسه وفي اه رواية احد شيوخه انه قال قد اعتمد عليها - [00:18:30](#)

قد اعتمد عليها وقال لا تفعل هكذا فان آآ هذه صلاة الذين يعذبون لصلاة الذين عذبوه وهو مماثل لما جاء في الرواية السابقة التي هي صلاة المغضوب عليهم فقاعدة المغضوب عليهم او الهيئة التي يكون عليها اولئك - [00:18:49](#)

هذا الحديث يدل على ما دل عليه او دلت عليه عليه الاحاديث السابقة من ان الانسان لا يعتمد على يديه في صلاته وهو جالس لا

يعتمد بيمينه على الارض ولا بشماله على الارض ولا بهما جميعا وانما يجعل يديه على فخذه اليسرى مبسوطة على الفخذ اليسرى -

[00:19:13](#)

قد قبض اصابعها ويشير باصابعه السبابة يدعو بها رضي الله عنهما انه رأى رجلا يتكى على يده اليسرى وهو قاعد في الصلاة قال

هارون ابن زيد ساقطا على شقه الايسر - [00:19:33](#)

اي ان شيخي ابي داود آا هارون ابن زيد ابن ابي ذر ومحمد ابن سلمة المرادي الشيخ الاول آا ساقها ابو داود ساقه على رواية الشيخ

الاسلمي محمد بن سلمان. ولهذا بعد ان ذكر الرواية محمد بن سلمان قالوا هذا يخبره - [00:19:54](#)

سياق لمحمد ولكنه اشار الى رواية هارون ابن زيد وانها تختلف وانه ساقطا على شقه الايمن يعني معناه انه متمايل وانه اه قد على

شقه الايسر انه متمايل وانه معتمد على يده وقد اعتمد على يده - [00:20:14](#)

وشقه الايسر سقط بسبب آا تحامله على يده وميله على الاعتماد على يده فقال له ابن عمر آا لا تفعل هكذا لا تفعل قال لا تجد هكذا لا

تجلس هكذا فان هكذا يجلس الذين يعذبون فان هكذا يجلس الذين يعذبون - [00:20:37](#)

هذه تماثل الرواية السابقة ان هذه صلاة المغضوب عليهم او قاعدة المغضوب عليهم وهذا يدلنا وهذا كلام ابن عمر. ولكن مثل

ذلك لا يقال من قبل الرأي. لان الصحابي اذا - [00:20:59](#)

اذا تكلم بشيء فيه وعيد وتحديد عقوبة وتحديد خواف وما الى ذلك فهذا لا يقال من قبل الرأي فانه له حكم الرفع الى رسول الله

صلى الله عليه وسلم لان الامور المغيبة والامور التي لا يعلمها الا الله عز وجل لا تعلم الا عن طريق الوحي - [00:21:17](#)

الذي يوحى له الى نبيه محمد عليه الصلاة والسلام. فاذا جاء عن الصحابي شيء مثل هذا الذي فيه يعني بيان عقوبة محددة وان هذه

قاعدة المغضوب عليهم او انها هي قاعدة الذين يعذبون. وهذا كلام الصحابي فهو له حكم الرفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:21:37](#)

لان مثله لا يقال من قبل الرأي وكذلك الشيء الذي فيه ابقاء العمل وفيه آا يعني شيئا من هذا قليل او تحديد جزاء معين ومحدد فان

هذا لا يقال من قبل الرأي اذا جعل صحابي فيحمل آا على انه آا اخذه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:57](#)

فحدثنا هارون هارون ابن زيد ابن ابي الزرقاء وهو صدوق اخرج له ابو داود ابو داود والنسائي عن ابيه عن ابيه زيد ابن ابي

الزرقاء وثقة اخرج حديثه ابو داود نعم اخرج حديث ابو داود والنسائي. ثم قال حاء وهي تحول من الى اثنان - [00:22:20](#)

محمد بن سلمة وهو المراجي المصري المرادي المصري وهو ثقة اخرج حديث مسلم وابو داود والنسائي ابن ماجه وهذا من شيوخ

ابي داود اذا جاء محمد بن سلمة من شيخ ابو داود فالمراد به المصري. واذا جاء محمد بن سلمة من شيوخ شيوخه - [00:22:42](#)

فهم فهو محمد بن سلمة الباهلي الحراني وكل من هنا ثقة الا ان هذا الذي من شيوخ مصري والذي منطلق الشيوخ شيوخه هو حراني

جاهلي وعبدالله بن وهب المصري. ثقة الفقيه اخرج له قابض - [00:23:01](#)

قال وهذا لفظي قال وهذا نفذه اي لفظ الطريقة الثانية التي هي طريق محمد ابن سلمة عن الوهم وليس طريق هارون ابن زيد ابن

ابي الزلقة عن ابيه فان السياق على لفظ الشيخ - [00:23:24](#)

لان قوله هذا لفظه آا يدل على انه كلام الشيخ الثاني. والامام والامام ابو داود رحمه الله يحدد من له اللفظ فيقول اما في اوله كما

هنا بعد ما يذكر الطريقين يقول وهذا لفظه. واحيانا يأتي بها بعد ما يسوق الحديث باكملة باسناده - [00:23:41](#)

او باسانيد واطية يقول هذا لفظ فلان طريقته انه يذكر من له اللغو ويكون ذلك بعد ذكر الطريقين ويكون ذلك ايضا بعد ان

يسوق الطريقين والاسناد والمتن فيقول وهذا لفو فلان وهذا لفظ فلان واذا - [00:24:03](#)

كان هناك فرق بين الشيخين اشار اليه لانه قال هنا آا معتمد على يديه محمد بن سلمة الذي عنه ثم قال وقال بن زيد اللي هو الشيخ

الاول ساقطا على الشق الايسر - [00:24:31](#)

ساقطا على شقه الايسر ثم اتفقا يعني كل من الشيخين على ان ابن عمر قال لا تفعل هذا هكذا فان هكذا اه اه جلسة جلسة الذين

يعذبون ليست الذين عذبوهم؟ نعم. ليست الذين عذبوهم. نعم - [00:24:46](#)

قال جميعا قال جميعا يعني انهما رويهما جميعا عن آا عن هشام ابن سعد يعني الطريقين التقى التقيا عند هشام ابن سعد لانه يعني من هشام السعد وجد الطريقان الطريق الذي فيه زيد ابن ابي الزرقاء ويروي عنه ابنه هارون والطريق الذي فيه - 00:25:07
رضي الله عنه محمد بن سلمة المرادي جميعا اي انهما يرويان جميعا عن آا ثقة له اوهام اخرج حديث البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن النافع النافع لابن عمر وهو ثقة اخرجوا له اصحابه - 00:25:33

عن ابن عمر وعبدالله ابن عمر ابن الخطاب اه صحابي بن صحابي وواحد العبادي له اربعة من الصحابة وواحد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم اذا ارد الانسان ان يعرف - 00:26:01
عدد ما لكل راو من الاحاديث سواء الذين اه السبعة المكثرون او غيرهم من الصحابة وهم لهم رواية في كتب الستة فان ذلك يعرف بالرجوع الى خلاصة تهذيب التهذيب الكمال في الخزرجي - 00:26:18
فانه يعني بهذا عندما يذكر الصحابي يقول له كذا حديث. يعني في كتب الستة. اتفقا على كذا. يعني البخاري ومسلم. وانفرد البخاري بكذا ومسلم واذا كان الشخص ليس له الا حديث واحد قال له حديث واحد يعني عند فلان او عند فلان وهكذا لكن اذا كان - 00:26:36

من روايته شيء في الصحيحين او احدهما فانه يذكر ذلك ويذكر عدد ما له في الصحيحين وعدد ما له عند البخاري وحده وعدد ما له عند مسلم وحده والباقي بعد ذلك يكون خارج الصحيحين او احدهما. الباقي بعد اسقاط هذا الذي نصه انه متفق عليه - 00:26:59
عن آا مما احتسبه احدهما آا ما وراء ذلك فانه هو العدد الباقي الذي يكون وراء هذا. فاذا من فوائد الخلاصة تهييب تفعيل الكمال معرفة عددنا لكل صحابي من الحديث - 00:27:19

اعدنا لكل صحابي من الحديث وهناك كتاب يتعلق بالرواتب الصحابة الذين لهم رواية صحيحين الرياض المستطابة في من له رواية في الصحيحين من الصحابة وهو مجلد نفيس يذكر قرابة من الصحابة وكلامه حسن وجميل في الصحابة - 00:27:40
عليهم ولكن هذه التراجم التي يذكرها له عناية فيها من ناحية انه يذكر اولاده ولزوجاته والاولاد لكل زوجة فهي فلان وفلان من فلانة وفلان وفلان من فلانة. ويطردهم وهذا في كتاب الرياضة للذين لهم احاديث في الصحيحين - 00:28:03
وترجونهم في هذا المجلد النفيس وكلامهم الصحابة جميل يثني عليهم ويتكلم فيهم الكلام اللائق بهم رضي الله تعالى عنهم وارضاهم رحمه الله تعالى باب في تخفيف القعود. قال حدثنا حفص ابن عمر قال حدثنا شعبة عن ثالث ابراهيم عن ابي عبيدة - 00:28:36
عن ابيه رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان في الركعتين الاوليين كانه على على الرب قال قلنا حتى يقوم. قال حتى يقوم ثم رودي ابو داود تخفيف تخفيف الطعون. عن القعود في التشهد الاول - 00:29:01

المقصود تخفيف القعود في التشهد الاول. يعني انه اخف من التلميذ. الثاني يقال الجلوس فيه. يؤتى فيه بادعية وبالذكر آا من ادعية التي يتخيرها الانسان كما قال في الحديث وثم يتخير من الدعاء يعجبه اليه - 00:29:20
الى كما يقال جلوسه ويقال فيه الجلوس الذكر او الدعاء فيه من المواطن التي يشرع الدعاء فيها. لان الدعاء يشرع في الجلوس في السجود والاكثر منه يكون في السجود ويكون في التشهد الاخير. اما الاول فانه يخفف ولا يطالب - 00:29:40
ليس كالاول لكن عرب ابو داود رحمه الله حديث عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه ويقول انه كان اذا كان في القعدة الركعتين اي الاوليين يعني في الصلاة التي لها تشهدان في التشهد الاول كانها على الرفض حتى يقوم يعني - 00:30:04
في الرمت بالحجارة المحمأة معناه انه يستعجل وانه لا يطير. والحديث غير صحيح لان فيه انقطاع بين وابيه لان ابا عبيدة لم يسمع من ابيه فهو منقطع. وعلى هذا فهو غير ثابت. ولكن التشهد الاول - 00:30:24

يكون اخف من التشهد الثاني والجلوس. قبل السلام هذا امر واضح. لان ذاك قد امر فيه ان يتحور الانسان ما يتحير الانسان اه من الدعاء اعجله اليك. وايضا يعني يدعى في ادبار الصلاة - 00:30:44
الصلاة يكون اخرها وما يلي اخرها. ودبر الصلاة يطلق على اخر اخرها وعلى ما يلي اخرها كله يقال له دبر. وقد جاء في دبر الصلاة مطلقة وبعضها في دبر الصلاة او بعد الصلاة في الحديث الذي قال تسبحون وتحفظون دبر كل صلاة فهي بعد السلام - 00:31:04

ونظر الشيخ واخره امر الى اخره. اخر شيء او منه لآخر شيء. وعلى هذا في التشهد الاخير يقال والتشهد الاول ولكن الحديث الذي ورد لانه يخصص على هذا الوصف وانه كانه على الرفض على حجارة المحنات - [00:31:24](#)

من اجل المبادرة والسرعة في اه ترك ذلك المكان هذا لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وذلك للانقطاع الذي بين وابيه لانه لم يسمع من ابيه. وابو داود النسائي - [00:31:44](#)

عن شعبه بالحجاج الواسطي ثم البصري هو ثقة. اخرجوا له اصحاب الكتب الستة. من؟ سعد ابن سعد ابن ابراهيم وهو فقه اخرجه قال اكتب الستة انزلي يا امي. عن ابي عبيدة ابن عبد الله ابن مسعود وهو فقهاء اخرج له اصحاب كثر الستة. عن ابيه عبد الله بن مسعود - [00:32:04](#)

رضي الله تعالى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه اخرجه قال يعني فالرجال ثقات ولكن الانقاع الذي بين ابي عبيدة وبين ابيه في عبدالله هذا هو الذي يضعف به الحديث - [00:32:24](#)

الذي يضعف به الحديث لان هناك واسطة. لانه لا يروي عن ابيه مباشرة وانما فيه انقطاع. ارسال يرسله عن ابيه لانه لم يسمع منه شيئا. فروايتة عنه مرسله قال رحمه الله تعالى باب في السلام. قال حدثنا محمد بن كثير قال اخبرنا سفيان. قال حاء وحدثنا احمد بن يونس. قال حدثنا - [00:32:44](#)

قالها وحدثنا قال حدثنا ابو الاخوة قال حاء وحدثنا محمد بن عبيد المحاربي وزباد بن ايوب قالوا حدثنا عمر بن عبيد الطنافسي قال وحدثنا تميم ابن قال اخبرنا اسحاق يعني ابن يوسف - [00:33:10](#)

عن شيء قال حاء وحدثنا احمد بن منيع قال حدثنا حسين بن محمد قال حدثنا اسرائيل كلهم عن ابي اسحاق عن أبي الأحوط عن رضي الله عنه قال اسرائيل عن ابي الاحوط والاسود عن عبد الله ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يسلم عن يمينه وعن شماله - [00:33:28](#)

حتى يرى بياض خده السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. قال ابو داود وهذا لفظ حديث وحديث اسرائيل لم يفسره قال ابو داود رواه زهير عن ابي اسحاق ويحيى ابن ادم عن اسرائيل عن ابي اسحاق عن عبد الرحمن ابن اسود عن ابيه وعن قامه عن عبدالله - [00:33:48](#)

قال ابو داود شعبة كان ينكر هذا الحديث حديث ابي اسحاق ان يكون مرفوعا عمر ابن ابو داود هذه ترجمة وهي باب السلام باب السلام اي الصلاة الذي هو ختامها والذي هو نهايتها والذي هو تحليلها كما قال عليه الصلاة والسلام - [00:34:13](#)

مفتاح صلاة الطهور وتحريمها التكبير فتحليلها التسليم فبدايتها التحريم الذي هو التكبير الذي يحصل به التحريم ونهايتها التسليم الذي يقوم به التحليل. وسمي تحليلا وتحريما لان التكبير يقال له تحريم - [00:34:33](#)

لان الانسان يحرم عليه بحصوله منه حيث يدخل في الصلاة امور كانت حلالا له قبل ذلك كالاكل والشرب والالتفات والكلام والذهاب والاياب وغير ذلك ويستمر كذلك الى ان يسلم فيكون ما كان حلالا قبل التكبير يرجع الى ان يكون حلالا بعد التسليم. ولهذا قال - [00:34:54](#)

تحليلها تدليك يعني يرجع الانسان الى الامور التي كانت حلالا له قبل ان يحرم وقبل ان يدخل في تكبيرة الاحرام يباح له وما كان منع منه بالدخول في الاحرام تحريمها تحليلها التسليم يعني نهايتها التسليم. والخروج منها يكون بالتسليم ولا يكون بغير ذلك. ولا يكون بغير ذلك وانما يكون - [00:35:19](#)

كما قال ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم تحريمها التكبير وتحليلها التسليم وهذا هو المقصود بالترجمة. يعني ذكر السلام الذي يكون به الخروج من الصلاة. فكيف يكون السلام ابو داود حديث آ حديث عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه - [00:35:43](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسلم عن يمينه وعن شماله. كان يسلم عن يمينه هو عن شماله السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله يعني انه يلتفت وان الذين على يمينه يرون خده ويبيض خده والذين على يساره اذا سلم يرون بياض خده -

ليس معنى ذلك انه يسلم وجهه للقبلة دون ان يراه من ورائه بل الذين عن يمينه جيرانه اذا التفت مسلما والذين على يساره يرون خده اذا التفت المسلم فهذا فيه دليل على كيفية التسليم وانه يكون تسليمتين وانه وانه يسلم عن اليمين وعن - [00:36:27](#)

وان المصلي يلتفت عند كلامه تسليمه الاولى على اليمين وتسليمه الثانية على الاقام وانه يحصل منه الالتفات بحيث يرى حده من جهة اليمين ومن جهة الشمال وراء خده من جهة اليمين ومن جهة الشمال - [00:36:47](#)

وهذا هو الغالب المعروف من فعله صلى الله عليه وسلم انه كان يسلم تسليمتين واحدة عن اليمين وواحدة عن الشمال السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وقد جاء في بعض الروايات زيادته وبركاته كما سيأتي جاء في بعض الروايات زيادة وبركاته في بعض الاحاديث كما سيأتي ولكن الغالب - [00:37:08](#)

والذي جاء عن عدد من الصحابة انه كان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله محمد ابن كثير العبدى وهو فئة اخرجه عن سفيان الثوري - [00:37:28](#)

فوثيقة فقيه اه اخرج له اصحاب الكتب الستة. ثم قال احمد ابن يونس وهو احمد ابن عبد الله ابن يونس المقرئ. وهو ثقة اخرجها اثنين ستة اما اذا؟ الفائدة الانقذامة هو ثقة اخرج له اصحاب الستة. قال حدثنا مسدد وهو بمشهد البصري - [00:37:49](#)

واخرج له البخاري وابو داود والترمذي والنسائي. عن ابي الاحوط وهو سلام ابن سليم الحنفي. سلام ابن سليم الحنفي. اذا جاء في سبق الشيوخ شيوخ ابي داود ابو الاحوط والمراد به سلمان بن سلوم الحنفي. وهو الفقه - [00:38:13](#)

ثم قال وحدثنا محمد بن عبيد المحاربي وهو صدوق اخرج له النتائج وزيادة بن ايوب وهو تقع اخرج له مسلم وابو داود والنسائي وابن ماجة. البخاري وابو داود كله والمسائي عمر ابن عبيد صلاته عن عمر ابن عبيد الطنافسي وهو ثقة اخرج له وهو صدوق الستة - [00:38:32](#)

قالها وحدثنا تميم منفصل. ثم قال وحدثنا تميم المنتصر وهو؟ عن اسحاق يا عيني يا يوسف. عن اسحاق يعني ابن يوسف هو الازرق. اسحاق بن يوسف الازرق وهو فقه اخرج له اصحاب الكتب الستة - [00:39:05](#)

عن الدليل عن شريكه ابن عبد الله ابن ابي شريف ابن عبد الله النخعي الكوفي شريك ابن عبد الله النخعي الكوفي وهو صدوق يخطئ كثير والسلطة لما ولي القضاء هو حديث اخرج له البخاري تعليقا ومسلم واصحاب السنن. ثم قال - [00:39:23](#)

احمد بن منيع وهو ثقة عن حسين بن محمد وهو ابن بهران وهو عن اسرائيل بن يونس بن ابي اسحاق السبيعي وهو ثقة اخرج له اصحاب كتب الستة انهم عن ابي جدة كلهم - [00:39:43](#)

ابي اسحاق يعني هؤلاء الطرق الستة التي فيها سفيان اولاً سفيان الثوري ثم بعد ذلك الطريقة الثانية زائدة من قدامى الطريقة الثالثة ابو الاحور سلام ابن سليم الحنفي والرابعة محمد عمر ابن عبيد الطنافسي ثم بعد ذلك - [00:40:02](#)

شريك ثم اسرائيل هذه في الطرق هؤلاء الستة الذين هم نهاية هذه الاسانيد التي او تميزونها بحال التحويل كلهم يرون عن اللاحق ستة اشخاص يرون عن اللاحق يعني معناها تفرع من ابي اسحاق ستة فروع - [00:40:26](#)

فروع كلها تفرعت منها ابي اسحاق. وهذه الفروع الستة الاربعة الاولى بين ابي داود وابي اسحاق هنا الخامس والسادس هذه ثلاثية يعني ثلاثة بينهم وبين ابي داود واسحاق الاربعة الطرق الاولى عالية والطريق الثالث - [00:40:50](#)

هو طريقة الطريقان الاخيرتان نازلة لانه اذا قلت الطرق او قل الرجال يعتبر الطريق عالي واذا كثر الرجال او زاد عدد الرجال عن الطرق السابقة فانه يقال يعني طرق نازلة لان كلما كثر العدد صار في نزول. وكلما قل العدد صار في علو. وكلما قل العدد ترجع علو. والعلو يكون نسبيا - [00:41:12](#)

يعني طريقا عالية بالنسبة الى طرق اخرى. فطريق رباعية عالية بالنسبة لطرق خماسية. وطرق سلفية عالية بالنسبة لطرق رباعية وخماسية عالية بالنسبة لدرجة سياسية وهكذا. فالعلو يكون نسبيا وبعض الطرق تكون اعلى من بعض. وهذه الطرق الست الى ابي اسحاق - [00:41:40](#)

اربعة منها عالية لان بين ابي داود وبين ابي اسحاق اثنان فقط طريقة من الطرق الست يعني فيها نزول بالنسبة للطرق الاربعة

المتقدمة وهي التي يكون فيها بين ابي داوود وبين ابي حاط الرابع وابو اسحاق هو عمرو بن عبدالله - 00:42:00

هو نسبة الطبيعي هم آآ هم آآ جزء من همدان يعني ينسب نسبة عامة ونسبة خاصة فنسبة الهنداني نسبة اعم ونسبة للشبيعي نسبة خط لان حمدان عم وتبيع خطف لان تبيع جزء من همدان - 00:42:20

وهو ثقة اخرجه اصحاب الكتب الستة هذا البخاري المفرد ابا اذا جاء ابو الاحوث في طبقة التابعين الذين يرون عن الصحابة المراد به عوف بن مالك. هذا اذا كان له رواية - 00:42:44

احد الصحيحين اما اذا كان ابو الاحوس يعني آآ غير مسمى ويعني موصوف بانه شيخ من اهل المدينة او آآ يعني بني ليث بني ضفار فهو ابو الاحوس الذي لا يروي عنه الا الزهري وهو مجهول وآآ حديثه - 00:43:10

يعني لا يصح ولكن هذا ثقة وهو في طبقة ذلك المجهول وهذا اخرجه في البخاري المفرد ومسلم واذا فاننا في هذه الاسانيد آآ الذي يروي عنه مسدد في الطريقة الثانية وهو - 00:43:34

الحنفي الذي يروي عن الصحابة وهو عوف بن مالك وكل من هو ثقة والمتأخر روى له اصحاب كتب الشتاء والمتقدم رواه البخاري في هذا المفرد ومسلم واصحاب اثنين اربعة وعلى هذا فيعرف او يميز الشخص بطبقته اذا وجدت شخصا في طبقة التابعين فلا تفكر انه

- 00:43:54

سلم ابن سليم الحنفي واذا وجدته في طبقة شيوخ البخاري شيوخ شيوخ ابي داوود شيوخ شيوخ ابي داوود او كذلك شيوخ فانه هو آآ سلم ابن سليم الحنفي. يعني ايش؟ عن عبدالله بن مسعود. عن عبدالله بن مسعود الهولي - 00:44:25

ولصاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد مر ذكره وقال اسرائيل عن ابي الاوط وقال اسرائيل يعني في طريق اسرائيل وهي آآ الخامسة فاذا الاخيرة. الخامسة طريقة شريك. طريقة رئيس. اسرائيل - 00:44:48

زاد يعني في طريقه وفي اسناده شخص اخر في الاسناد. بالاضافة الى ابا الاحواش قال ايش؟ الاثنين عن ابي الاحوط هذا مشترك بين الطرق الستة واسرائيل زاد بالاضافة الى الاحوص الاسود وهو الاسود بن يزيد الميقيوس النخعي وهو ثقة مخضرم اخرج له

اصحابه بالشدّة - 00:45:11

قال ابو داوود وهذا لفظ حديث سفيان. هذا ابو داوود يعني هذا اللفظ الذي ساقه والذي ذكره هو له حديث في هذه الطريقة الاولى. الطريقة الاولى من الطرق الصدق. هذا لفظ حديث سفيان. وآآ وهذا كما ذكرت - 00:45:40

يعني فيه ان ابا داود احيانا يذكر من له اللفظ في الآخر. بعد ذكر المتن وقوله هذا لفظ فلان اي الطريق الطريقة الاولى. فلان شيخ شيخه. هذا طريق فلان سفيان الذي هو شيخ شيخه - 00:45:56

الطريقة الاولى وهذا لفظ سفيان ايش؟ وهو حديث اسرائيل لم يفسره. وحديث اسرائيل لم يفسره. يحتمل ان يكون ان قوله لم يفسره انه لم يفسر الصلاة. وانه لا وانما قال يسلم عن يمينه وعن شماله. والتسيير الذي جاء في الطرق الاخرى او طريق سفيان انه

يقول السلام عليكم - 00:46:15

ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله. وهذا تفسير السلام. هذا تفسير السلام قال ابو داوود ورواه زهير عن ابي عن ابي اسحاق ثم قال ابو داوود ورواه زهير وهو معاوية وهو فقه اخرجه اصحاب عن ابي اسحاق او الذي اجتمعت عنده الطرق السابقة -

00:46:40

ابن ادم بن اسرائيل عن ابي اسحاق. هو يحيى ابن ادم ايضا عن اه يعني ورواه يحيى ابن ادم عن اسرائيل عن ابي اسحاق يحيى بني ادم ثقة اخرجه اصحابه كتب الستة - 00:47:04

واسرائيل هو ابن يونس ابن ابي اسحاق هذا ذكره. عن ابي اسحاق وهذا ذكره. عن عبدالرحمن ابن الاسد عن ابيه. عن عبد الرحمن بن عبدالرحمن بن الاسود بن يزيد بن قيس بن سعد وهو الفقه اخرجه سابق الستة عن ابيه الاسود الذي مر في طريق اسرائيل انه جمع -

00:47:18

وبين وايضا رواه علقمة يعني مع الاسود عن عبد الله لان الاسود علقمة يعني يرويان عن عبد الله وعلقمة وابن قيس النخعي ايها الفقه

اخرجوا الى اصحاب كتب الستة قال ابو داود اين ينكر هذا الحديث؟ حديث ابي عاص ان يكون مرفوعا - [00:47:38](#)
معلش ما فيها يمكن ان يكون مرفوعا. كلمة ان يكون مرفوعا هذه يعني وسحلت منها وانما ينكر هذا الحديث. فكلما ان يكون مرفوعا هذه جاءت في بعض النسخ. هذه جاءت ببعض النسخ - [00:48:03](#)

ويقول يعني اه صاحب عمل معبود الاولى عدما. لان الحديث مرفوع الى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. اليس من قول النبي فانما هو مرفوع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقد جاءت الطرق الكثيرة في رفعه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:48:28](#)

وانما يعني يمكن ان يكون بدونها انه للاختلاف على ابي اسحاق فيه وان فيه اضطراب يعني عنده كلام في هذا الحديث. لكن كلامه في هذا الحديث لا يرتب لان الحديث ثابت. وقد جاء من طرق كثيرة وقد جاء ايضا عن طريق - [00:48:49](#)
من غير طريق اللاحق فالحديث ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يؤثر فيه ما قال في شعبة قال سيدنا عبدة بن عبد الله قال حدثنا شيخ ابن قادم قال حدثنا موسى ابن قيس الحضرمي - [00:49:09](#)

عن طلب ابن كهيل عن علقمة ابن وائل عن ابيه رضي الله عنه انه قال صليت مع النبي صلى الله عليه واله وسلم فكان يسلم عن يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعن شماله السلام عليكم. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:49:27](#)
ابو داود حديث وائل ابن حجر رضي الله عنه وفيه ان انه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة فكان يقول في السلام على يمينه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعن يساره السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يعني يزيد - [00:49:45](#)
يزيد وبركاته يعني في الصلاة يعني الخلاف الاول الذي هو السلام عليكم ورحمة الله فقط فهذا فيه زيادة وبركاته فهذا يدلنا على انه قد ثبت وقد جاء في بعض الاحاديث زيادة وبركاته وان ذلك صحيح وسائر - [00:49:58](#)

ولكن الاكثر والاكثر الروايات انما جاءت بالسلام عليكم ورحمة الله قال حدثنا عبدة ابن عبد الله عبدة ابن عبد الله صفار اخرج له حديث البخاري واصحاب السنن. عن يحيى ابن ادم مر ذكره - [00:50:18](#)
عن موسى ابن قيس الحضرمي وهو هذا ها يعني اللي هو موسى موسى بن قيس؟ نعم. ايه. ها؟ عصفور الجنة لهذا لقب عجيب من عصفور الجنة يعني هو ورد في الحديث ذاك العاشر قال عصفور مع كافر الجنة ها - [00:50:39](#)

هذا انا اقول عصفور الجنة عن تناول الكهف ثقة اخرج اصحاب الكتب الستة. وهو ثقة اخرج حديثه صحيحا وفي صديقنا اخرج حديث اصحاب الكتب نعم البخاري بروح اليمين ومسلم واصحاب السنة والبخاري رفع اليمين ومسلم واصحاب السنن عن - [00:51:25](#)

فيه وائل بن حجر وهو صحابي البخاري في جلد القراءة ومسلم واصحاب السنن الاربعة. وقال في التقريب ان علقمة لم يسمع منها والصحيح انه صمت وقد جاء في صحيح مسلم - [00:52:01](#)
يعني في بعض الاحاديث يروي عن ابيه ومسلم يشترط الاتصال. وايضا البخاري قال انه سمع من ابيه عن ابيه وعبد الجبار عبد الجبار هو الذي لا يسمع من ابيه واعظ. وقد جاء في بعض الاحاديث ان عبد الجبار يروي عن اخيه علقمة عن وائل. وروي عن آ - [00:52:17](#)
اه عن اخيه علقمة وعن عن ابيه في يعني يروي عبد الجبار بواسطة اخيه. معنى هذا ان اخاه سمع من ابيه. فقول الحافظ ابن حجر يسمع من ابيه آ هذا يعني يخالف ما جاء في صحيح مسلم من تخريجه بعض الاحاديث من روايته - [00:52:39](#)

انا لك وهي شرط الاتصال وعدم الانقطاع وايضا البخاري صرح في كتابه التاريخ الكبير بانه سمع من ابيه وعلى هذا فهو متصل وليس فيه انقطاع قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا يحيى ابن زكريا ووکیع عن مصعب عن عبيد الله ابن القبطية ابن مناسب يا شيخ عندنا - [00:52:59](#)

وبركاته اليمين والشمال يمين اي الى رواية اخرى ليس للصحابي؟ هذي وجود اوامر او للمعروف ايه تمام عن لبسهم وهذه التي يعني ذكر هذا ثاني في كتاب الصلاة الى الشمال - [00:53:26](#)
انه اخي في هذه الرواية وفي هذه الرواية يعني فيها ذكر الشمال لكن ما ندري عاد اقول ما ندري يعني قضية الرواية قال حدثنا

عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا يحيى ابن زكريا ووكيل عن يسرى ابن عبيد الله ابن القبطية عن - [00:54:33](#)

ثمرة رضي الله عنهما انه قال كنا اذا صلينا خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فسلم احدنا اشار بيده من عن يمينه ومن عن شماله ومن عن يساره. فلما صلى قال ما بال احدكم يرمي بيده كانها اذنا صيد - [00:55:08](#)

انما يكفي احدكم او لا يكفي احدكم ان يقول هكذا واشار باصبعه يسلم على اخيه من عن يمينه او من عن شماله مما روى ابو داود آ حديث جابر بن سمعة رضي الله عنه الذي فيه انهم كانوا يشيرون - [00:55:28](#)

اذا سلموا يشيرون بايديهم الى جهة اليمين والشمال يعني اه تكون الايدي على الفخذين واذا سلم السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله يعني شيء بيده من جهة اليمين ومن جهة الشمال - [00:55:49](#)

قال ما لكم آ او ترمون بايديكم كانها اذنا الشمس التي فيها نفاق يعني تجد ذيلها يعني يضطرب يعني مثل تحريك هذه اليد. عندما يريد ان يسلم. قال انما يكفي ان يضع احدكم يده - [00:56:03](#)

ولا يأتي احدكم او قال يأتي احدكم ان يقول هكذا واشار باصبعه يسلم عن ال اخيه ام من عن يمينه من هذا اشارة الى الهيئة التي تكون في تشهد وان الانسان يضع يديه على فخذيه وانه يشير عند الدعاء ثم - [00:56:23](#)

سلم بدون اشارة وذكر الاصبع هنا ليس المقصود به من شرب الاصبع لان اللي شرب الاصبع مثل شرب اليد وانما المقصود هذا الاشارة في التشهد ثم قال يسلم عن يمينه وعن شماله يعني بعد ما تنتهي يعني يأتي من الذكر والدعاء الذي يكون في التشهد يسلم عن اخيه عن يمينه - [00:56:43](#)

الجمال وليس المقصود انه يشرب باصبعه او يسلم باصبعه لان الانسان يعمل اصبع مثل الاشارة باليد. ولا يشار في السلام. يعني بالنسبة عندما يريد ان يخرج من ثلاثة وانما تبقى اليد يعني على ما هي عليه والانسان يسلم عن يمينه وعشانه ولهذا الرواية الاخرى التي بعدها تواضعها الرواية الاخرى التي - [00:57:03](#)

بعدها توضحها وان المقصود انه في وضع يديه على فخذيه ولا يحركهما بالسلام وانما يعني يسلم يعني خلاص يسلم على اليمين ويسلم على الشمال اي نعم الرفضة نعم فالرسول صلى الله عليه وسلم انكر عليه بذلك وقال يكفي ان الانسان يضع يده وتلقى على وضعها ثم يسلم عن يمينه وعن شماله يسلم - [00:57:23](#)

بالكلام مو بالاشارة يسلم كلاما لا اشارة لا يشعر بالسلام وانما بالكلام نسلم على اخيه. يعني معناها الانسان يسلم على من يمينه وعلى شماله. يعني اذا قال السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه وعن شماله يسلم على من يمينه وعلى من شماله. يدعو لمن - [00:57:58](#)

كان على اليمين وهنا كان على شماله النافلة مثلا هو هو يعني اه نعم وبالنسبة النافلة قد لا يكون وراها احد وان لم يكون احد يعني عن يمينه وعن شماله - [00:58:18](#)

لكن يعني ذكروا انه يسلم على من يمينه وان ممن يكون على يمينه الملائكة وعن شماله الملائكة قال حدثنا عن ابن ابي شيبه عثمان ابن ابي شيبه فتح المدينة. عن يحيى ابن زكريا. من يحيى بن زكريا بن ابي زائدة هو ثقة - [00:58:35](#)

الجراح الرئاسي اللي يتعب يشعر بانتزام وهو ثقة اخرجاه اصحابه بالسة عن عبيد الله بن القبطية. عبيد الله القبطية وهو. اخرجاه البخاري فرفع اليدين ومسلم وابو داود والنسائي رضي الله عنهما وحديث اخرجاه - [00:58:55](#)

قال حدثنا محمد ابن سليمان الانباري قال حدثنا ابو نعيم عن مصرع باسناده ومعناه قال اما يكفي احدكم او احدهم ان يضع يده على فخذيه ثم يسلم على اخيه من عن يمينه ومن عن شماله؟ يعني هنا ما في شرف الاسباب. وانما فيه لشرف الاصغر يعني بالتشهد - [00:59:24](#)

ليس فيه اشارة بالسلام ولهذا قال اما يكفي احدكم ان يضع يده يعني يده مهمته ان تكون موضوعة ما يفعل ما يتحرك الا بالاشعار رسالة بالسبابة فقط وما عدا ذلك فانها لا تتحرك وعلى هذا لا يفعل في السلام هذه الاشارة. قال ثم يسلم عن يمينه وعن شماله. يسلم عن يمينه وشمال عن شمال عن شماله - [00:59:44](#)

لا لا ان اليد هيئتها ان تبقى على الفقيد واليمنى على وظلها الموضح واليسرى على وظلها الموضح ثم بعد ذلك سلم عن يمينه وعن

شماله على سيدنا محمد ابن سليمان الانباري عن محمد ابن سليمان الانباري - [01:00:06](#)

وابي داوود عن ابي معين عن ابي نعيم وهو الفضل بن دكيل الكوفي هذا ثقة اخرجه اصحابه عن مصعب هو معناه وقال ايش؟ حدثنا عبد الله بن محمد النخيلي قال حدثنا الزبير قال حدثنا الاعمى - [01:00:24](#)

عن تميم عن رضي الله عنهما انه قال دخل علينا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم والناس رافعي رافعوا ايديهم. قال زهير اراه قال في الصلاة. فقال ما لي اراكم رافعي ايديكم كانها اذنان خيل حمد. اسكنوا في الصلاة - [01:00:48](#)

ثم ورد حديث بحديث جابر رضي الله عنه وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليهم وهم في الصلاة رافع ايديهم يعني رافع ايديهم يعني عند السلف يعني يمرون بها كعادتهم كما جاء في الروايات السابقة. النبي صلى الله عليه وسلم قال ما لكم رافع ايديكم كأنها - [01:01:09](#)

اسكن في الصلاة. يعني لا تفعلون هذه الهيئة. يعني لا تفعلوا هذه الهيئة. المقصود بهذه الرواية هنا جاء في الروايات السابقة هو ان المقصود من رفع الايدي انما هو بالاشارة في الثلاث عند اليمين وعند الشمال. وبعض - [01:01:29](#)

العلماء من اصحاب ابي حنيفة استدل بهذا الحديث على انه لا ترفع الايدي عند الركوع والرفع منه. وحمله على هذا. ولكن هذا لا يصح. لانه لو كان كذلك ايضا تكبيرة الاحرام فيها رفع العيد وهم يقولون به. ايضا فيها نفس الهيئة وهذا الفعل. وانما الاحاديث يفسر بعضها بعضا وبديل بعضها على بعض - [01:01:49](#)

انشر من ذلك هذا الرفع الذي جاء مبينا في الروايات السابقة وهو رفعه عند السلام. يعني كان في يوم يؤمن بها على اليمين يؤمنون بها عن شماله ونفس التشبيه الذي جاء في الاحاديث السابقة هو نفس التشبيه الذي جاء في الحديث هذا الحديث. يعني انه ينكر عليهم هذه الاية - [01:02:19](#)

التي يفعلونها عند السلف وليس المقصود من ذلك انه النهي او انكار على كأنهم يرفعون ايديهم عند الركوع عند الرفع منه. والحديث الصحيحين من حديث عبد الله ابن عمر في الركوع وثبت من حديث ابي حميد الساعدي عند القيام من التشهد الاول في صحيح البخاري - [01:02:39](#)

حدثنا عبد الله بن محمد المسيب. عبد الله بن محمد حديث البخاري عن لعنة نعم عن تميم وهو مسلم وابو داود النسائي وابن ماجه قال رحمه الله تعالى باب الرد على الامام قال حدثنا محمد ابن عثمان ابو الجماهر قال - [01:03:01](#)

حدثنا سعيد ابن البشير عن قتادة عن الحسن عن ثمره رضي الله عنه انه قال امرنا النبي صلى الله عليه واله وسلم ان نرد على وان نتحاب وان يسلم بعضنا على بعض - [01:03:41](#)

هذه الترجمة الرد على الايمان. الرد على الامام يعني في السلام اذا قال السلام عليك ورحمة الله يعني يرد عليه بان يقال السلام عليكم ورحمة الله المقصود من هذه الترجمة رد على الامام يعني كونه يسلم ويسلم عليه. فهو يبدأ بقول له السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله - [01:03:57](#)

ثم يقولون هم بعد السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله. يردون على الامام ويسلمون على غير الامام. وآ هذا هو الترجمة حديث آ حديث رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان نرد على الامام امر - [01:04:17](#)

النبي صلى الله عليه وسلم ان نرد على الامام يعني في السماء لان نقول السلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله ايوه وانك حاب يعني يكون بين تحاج وتواجد والسلام كما هو معلوم من اسباب المودة واسباب المحبة - [01:04:37](#)

وان يسلم بعضنا على بعض وان يسلم بعضنا على بعض السلام. اذا سلم عن يمينه وعن شماله يسلم على من كان على يمينه وعلى من كان على شماله لكن الحديث لم يثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه من رواية الحسن عن ثمره وهو مدلس ولم يصرح بالسماع و - [01:04:56](#)

آ وانما يقبل منه ما فرح به وقد جاء عنه التصريح بالسماع في حديث العقيقة وما عد لذلك فانه يعني اه لا يعني يثبت ما كان من

هذا القبيل الذي هو فيه - 01:05:16

الذي فيه الرواية في غير السماء نقول في رواية الحسن عن تمر فاتقوا انه من قبلها مطلقا ومنهم من هو صحيح لان التسجيل فيه في الصناعة لحديث العقيقة فقط وغيرها يعني لم يثبت - 01:05:36

يعني شيء يدل على كونه سمع منه قال حدثنا محمد بن عثمان ابو الجماهر. محمد بن عفان الجماهير هو ثقة اخرج. ابو داود وابن ماجة. عن سعيد ابن بشير. عن سعيد ابن بشير وهو - 01:05:56

ضعيف عن صحابة؟ عن قتادة عن الحسن ابن عبد الحسن البصري وهو ثقة عن ثمره وهو صحابي جليل اخرج اصحاب وعلى هذا في الحديث وفيه تدليس فيه رواية حسن ورواية حسادة وكل ما هو مدلس وايضا فيه رواية بشير سعيد ابن بشير - 01:06:11 وهو ضعيف وهو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحمه الله تعالى باب التكبير بعد الصلاة. قال حدثنا احمد بن عبده قال اخبرنا سفيان عن عمر عن ابي معبد عن ابن - 01:06:41

رضي الله عنهما انه قال كان يعلم انقضاء صلاة رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالتكبير ايه برضو؟ قال حدثنا يحيى ابن موسى البلخي قال حدثني عبد الرزاق قال اخبرني ابن جبير قال اخبرني عوف ابن دينار ان ابا معبد مولى ابن عباس اخبره - 01:06:56 ان ابن عباس رضي الله عنهما اخبره ان رفع الصوت للذكر حين ينصرف الناس من المكتوبة كان ذلك على عهد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم وان ابن عباس قال كنت اعلم اذا انصرفوا بذلك واسمعه. نعم. اما ورد ابو داود هذه ترجم فيها التكبير - 01:07:14 الاسم دياو بهذا كبير وبعد الصلاة التكبير بعد الصلاة المقصود من هذه الترجمة اثبات التكبير والذكر هذه الصلاة وانه يرفع بهما الصوت. وعقد او ذكر التكبير لانه - 01:07:34

في الرواية الاولى والرواية الثانية جاء فيها الذكر وهو اعم من التكبير. لان الذكر يشمل التكبير وغير التكبير. الذكر ان الذكر يشمل التكبير وغير التكبير فهو اتي به على الرواية الاولى التي اوردها عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما وانه - 01:07:53 وان كان يعلم انطباع صلاة الفجر بالتكبير. يعني الذين هم متأخرون. يعني عن تمام يعني اه يسمعون التكبير. والتكبير لم يأتي ما يدل على انه بعد السلام يقول الله اكبر الله اكبر وانما - 01:08:13

ويأتي بعد ذلك يعني آ ذكر ثم يأتي بعد ذلك سبحان الله والحمد لله والله اكبر. هذا هو الذي ثبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتكبير جاء في التسبيح مع التسبيح والتحميد. ولكن كونه يعني يأتي الله اكبر الله اكبر. يعني سواء واحدة او اكثر بعد السلام -

01:08:33

نشرت الذي جاءت به الروايات ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم استغفر ثلاثا ثم قال اللهم انت السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاکرام الرواية الثانية قالت الذكر وهو يشهد كثيرا وغير التكبير. فمعنى هذا ان الذكر آ ان لجنة الذكر - 01:08:53 مطابق ومتفق مع ما جاء في الروايات الاخرى الدالة على ان اه انه بعد الصلاة يأتيك بالذكر الذي اوله للكفار ثم اللهم وجاء في بعض الروايات او هذه الرواية ذكر التكبير فيحمل على ان المقصود بذلك - 01:09:13

من التكبير مع التسبيح والتحميد بعد الصلاة اما فيه في حديث ابن عباس او حديث ابن عباس ما يدل على ان انه يرفع الصوت به صوته بالذكر وان يرفعون اصواتهم والامام يرفع صوته. وقد جاءت جاء به هذان الحديثان عن ابن عباس - 01:09:33 وهذا الحديث له طريقين عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما الذي يدل على رفع الصوت للذكر وانه كان يعلم بذلك اذا انصرفوا وانه يعلم بذلك حين يسمعه فيدل على ان ذلك حاصل وواقع وكان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اي هذا هو المعمول به

ومعمول - 01:10:00

اذا الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم حدثنا احمد بن عبده احمد بن عبده احمد بن عبده خذ يا مسلم انت صيامك انت نعم عمرو بن دينار ثقة عن ابي معبد عن ابي معبد اسمه نافع وهو ثقة اقرأ يا اصحابك - 01:10:20

عن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم وهو احد العباد الاربعة واحد السبعة المعروفين في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. حدثنا يحيى ابن موسى يحيى بن موسى البلخي ثقة اخرج له البخار عن عبد الرزاق عن عبد الرزاق بن همام الصنعاني -

اليمانية هو ثقة اخرجته من ابن جريج عن مالك ابن عبيد ابن جريج المكي ثقة اخرجها اصحاب عن عمر ابن دينار عن ابي معبد ابن عباس عن عمرو ابن ابي عن ابي معبد عن ابن عباس وقد مر ذكر الثلاثة في الطريق الاولى والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله - [01:11:04](#)

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. بسم الله الرحمن الرحيم. عن حكم الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في هل هي واجبة جدا في حفظ الاخير؟ نعم يصلي على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاول - [01:11:24](#)

لانه جاء في الحديث كيف يصلي عليك اذا صلينا على كيف صلاتنا؟ يعني كيف نسلم عليك وكيف نصلي عليك؟ فيأتي بعد

التشهد وقطع النبي صلى الله عليه وسلم فيصلي عليه في التشهد الاول والاخير - [01:11:44](#)

لكن يعني كونها واجبة انما من قال بوجوده انما قال بها في التشهد الاخير من المصلين من اذا سلم الامام التسليم الاولى سلم معه او بعده مباشرة. واذا التسليمة الثانية سلم قالها فهل هم على صواب؟ وكذلك جواب وكذلك يا شيخ اذا بقي على الركعة - [01:12:03](#)

هل يقوم بعد تسليمة الامام التسليمة الاولى وينتظره حتى يسلم من تسليمتين؟ الخروج من الصلاة انما يكون بالتسليمتين فالمأموم ينتظر الامام حتى يفرغ من السلام ثم يتابعه. وكذلك الذي بقي عليه شيء من الصلاة ينتظر حتى يسلم الامام ثم - [01:12:33](#)

لقضاء ما فاتته لان لان التسليم يكون به الخروج من الصلاة والخروج من الصلاة انما هو بتسليم كيف؟ انما هو بالتسليمتين. بعض اهل العلم قال يعني آآ تكفي تسليمة واحدة. لكن - [01:12:53](#)

جاءت الاحاديث عن الرسول صلى الله عليه وسلم في التسليمتين ويعني ذكر ذلك ابن القيم في كتابه اعلام وتكلم فيه كلاما طويلا على انه لا يكفي واحدة وانما يؤتى بالاثنتين وآآ الرسول - [01:13:13](#)

على تحريمه تحریمها التسليم والتسليم جاء فيها انه اثنتان فيكون آآ التحلل من الصلاة انما يكون بعد التسليمة الثانية. وليس بعد التسليمة الاولى هذا كتب يقول ارجو عرض طلبتي على الشيخ نود من الشيخ حفظه الله ان يجعل وقتا بعد صلاة العشاء لعرض

الاسئلة عليه عبر المكبر - [01:13:33](#)

يدع الجميع. كما هو معلوم نحن ما يصلح ان نبقي هنا ونصلي وانما علينا ان نتقدم حتى نكمل الصفوف حتى نكمل الصفوف ولعل في ما يكون بين الاذان والاقامة يعني ما يكون في - [01:13:59](#)

الكفاية دي ان شاء الله رجل اعتدى على ارض على ارض واعطيته مالا برضاي لاكتفي شره. فهل انا مخطئ لانه اعطيته برضاك ما جاك وخلص من شره ما طلبتني انت محسن لكونك يعني تخلصت منه بان - [01:14:19](#)

فيه شيء من المال لانه بذلت ما لك بروى واذا كان انك اه اه تريد ان اه اه تشغل نفسك للخصوم وتذهب انت واياه وتحصل حقه منه عن طريق القاضي افعل. وان اه خالقه على انك - [01:14:44](#)

تنازل عن شيء من حقه او تعطيه شيئا من حقه او تعطيه شيئا من مالك. على اعتبار انك يعني تكتفي من الخصومة والذهاب

والايب الاخ عن الامام النووي والعراقي في جمع الصلاة - [01:15:04](#)

جدية الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم. قال الامام النووي رحمه الله ينبغي ان تجمع ما في الاحاديث الصحيحة. هذا التلفيق. اقول هذا التلفيق والتلفيق لا يصلح. لا ان تلفق الروايات وان يجمع بعضها الى بعض وتطلع منها شيئا ما جاءت به الرواية. الرواية

جاءت اما بهذا واما بهذا - [01:15:23](#)

انواع يقال في انواع للصلاة مثل انواع للتشهد مثل انواع للتشهد يعني كل نوع منها اذا اتى به الانسان يكون ما اصاب ولكن كونه يعني يبحث عن الاكمل والاكمل من هذه الانواع ويأتي به هو الاولى. لكن كونه يأتي باشيء - [01:15:43](#)

يعني يجمعها فالحديث الذي هو المصلي على محمد وعلى ال محمد كما صليت على ابراهيم وعلى ال ابراهيم انك حميد اللهم بارك على محمد وعلى ال محمد كما باركت على - [01:16:03](#)

وعلى ال ابراهيم انك حميد مجيد هذه الصيغة عن الرسول صلى الله عليه وسلم جاء في رواية اخرى وازواجه وذريته يعني معنى

هذا انك تقول اللهم صلي على محمد وعلى ال محمد - [01:16:13](#)

مليون دريال فتضيف الى هذه الرواية وازواجه وذريته هذا يسمى التلفيق. لانك ان تأخذ كل ما زاد يعني في رواية من الرواية وفي حديث من الاحاديث فتجمعها وتجعلها لفظا واحدا هذا ما جاءت به الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وانما جاءت الرواية بانواع - [01:16:23](#)

هذه الانواع وهذه الصفات يأتي الانسان بواحد منها. واذا احتار اكملها واتمها فهذا هو الذي هو الاولى والافضل اما قضية التنفيذ وان الانسان يجمع كل ما كان فيه زيادة في رواية ويضيفها الى يعني رواية اخرى او الى حديث اخر - [01:16:43](#)

فهذا ليس عيب من قول النبي صلى الله عليه وسلم لن يلد النار من بكى من خشية الله لم يلدج النار من بكى من خشية الله هذا يدلنا على فضل البكاء من خشية الله. وان الله عز وجل يجعل من يقوم كذلك آآ ممن آآ - [01:17:03](#)

فيدخل الجنة لكن هذا لا يعني ان الانسان اذا كان عليه ذنوب وعنده معاصي وهو لم يتب منها انه آآ يعني يدخل الجنة من اول اهله الا ان يشاء الله التجاوز عنه. اما اذا نتجاوز الله عنه فانه يعذب على - [01:17:24](#)

وجرائمه وكان حصل منه امرا اه حسن ويلتحق عليه دخول الجنة يعني هذا مثل اه مثل بين الانسان آآ آآ يحج ويعني يأتي بالحج يعني طبقا لما جاء ولكنه مصرا على الكبائر. مصر على كبائر لا يعني ان - [01:17:44](#)

يكفر تلك الكبائر وعلى هذا فيكون هذا في ترغيب في البكاء من خشية الله ومعلوم ان هذا انما يحصل آآ آآ من غير تكلف واما كون الانسان يتكلف ويتكلف البكاء من غير ان يكون له آآ شيئا من غير تكلف فهذا ليس - [01:18:04](#)

صحيح ولهذا جاء في السرعة الذين يظلمهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله ورجل ذكر الله خاليا ففاضت عيناه الحمد لله رب العالمين محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد - [01:18:24](#)

راجعون الله في الله تعالى باب حبة الدين. قال اننا احمد بن محمد بن حنبل قال حدثنا محمد بن يوسف قال حدثنا الاوزاعي الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله - [01:19:02](#)

صلى الله عليه واله وسلم حدث السلام سنة قال قال ابو داود ويريد ابا عمير عيسى ابن يونس اخوه قال لما رجع البرياني من مكة خرج رفع هذا الحديث وقال نهاه احمد - [01:19:22](#)

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين من بعد فيقول الامام ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى - [01:19:41](#)

انا بحيث التشديد المقصود بحرف التسليم عدم اطالته وعدم التطوير فيه وعدم مده ايه اه يأخذ له وقت اكثر من منا لو اتى به بغير يعني معناه تخفيفه وعدم نده يعني لا يمد السلام عليكم ورحمة الله وبركاته او لا وانما يأتي - [01:19:59](#)

عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله هذا هو المقصود بحذف السلام وفائدته ان الامام يخرج من الصلاة ومن غير ان يكون هناك تطويل لهذا الذي يجب الخروج لان الأمور قد يسابقه قد يسابقه اذا يعني اذا طول في السلام - [01:20:38](#)

فيسبقه ولكنه اذا اتى به بسرعة يعني ليس بسرعة هائلة وانما بسكون وهدوء وعدم آآ سرعة خاطفة وعدم تطويل. يعني يأتي به بتيسر. السلام عليكم ورحمة الله. السلام عليكم ورحمة الله - [01:21:03](#)

ما يأتي به بسرعة والسلام عليكم ورحمة الله السلام عليكم ورحمة الله وانما يأتي به متوسط بين التطويل ودون السرعة الشديدة فهي فائدة ذلك كما اشرت ان يحصل من المهم اذا طول الامام انه يسهو او يحسن منه انه يصلي فيفرغ من السلام قبل الامام -

[01:21:22](#)

او يكون مع الامام لان المسابقة للامام لا تجوز والموافقة للامام مكروهة. والسنة هو التخلف عن الامام يسيرا اللي في المتابعة لان الاحوال المصلي مع الامام اربع حالات اما مسابقة واما موافقة واما متابعة واما تخلف - [01:21:45](#)

هو المشروع هو المتابعة فالتطوير قد يحصل معه ان المأمون يسبق الامام في الخروج من الصلاة اورد ابو داود رحمه الله حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الف التسليم سنة. الف التسليم سنة. يعني اختصاره آآ

وعدم الاطالة فيه وعدم مده طويلا بحيث يمكث وقتا اكثر وهو يصلي وانما اشرت على التوسط حذف التسليم سنة هذا هو

المقصود وان ذلك سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. وان ذلك سنة - 01:22:36

رسول الله عليه الصلاة والسلام وبعد ما ذكر ابو داود رحمه الله هذا الحديث ذكر كلام عن بعض اهل العلم في تركهم رفع الحديث

ونهيهم عن رفع الحديث والمقصود بالشيء المتروك او الشيء المرفوع هو رفعه صراحة - 01:23:04

يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا هو الذي اه تركه من تركه ونهى عنه من نهى عنه ان يقول قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم كذب - 01:23:30

اما اذا قال الصحابي كما جاء في بعض الروايات عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه انه قال حث التسليم سنة يكون موقوف على

ابي هريرة. لكنه مرفوع حكما. لان الصحابي اذا قال هذا سنة او هذا من السنة. فهو مرفوع - 01:23:47

لكنه مرفوع حكم ليس تصريحاً التصريح قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا لان المرفوع قسما مرفوع حكما صراحة ومرفوع

حكمه. فالمرفوع صراحة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 01:24:07

يقول صحابي او يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا. او امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا. او نهى رسول الله صلى

الله عليه وسلم بكذا. يضيف الكلام الى الرسول صلى الله عليه وسلم. يسنده - 01:24:24

رسول الله عليه الصلاة والسلام لانه من قوله او فعله هذا هو المرفوع صراحة والمرفوع حكم مثل قول الصحابي من السنة كذا او هذا

هو هذا سنة امرنا بكذا نهينا عن كذا - 01:24:35

وغيرها من الالفاظ التي هي لها حكم الرفع وان كانت خير فهي مسندة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. لكن ذكر السنة والتعبير

بالسنة وان هذا من السنة وان هذا من السنة - 01:24:54

هذا له حكم الرفع وكذلك الاحاديث التي تأتي عن الصحابة فيها اخبار عن عقوبة محددة او يعيد بجنة او نار او ما الى ذلك فان هذا له

حكم الرفع لان الصحابي لا يقول هذا من قبل نفسه. ولا من قبل رأيه وانما هذا لا يأتيه الا بالتوقيف - 01:25:10

لان هذه امور مغيبة والغيب لا يعرف الا عن طريق صاحب الغيب الذي يعلم الغيب والشهادة حيث يوحى الى رسوله صلى الله عليه

وسلم بشيء من الغيب فيخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم اصحابه فيتلقونه عنه. واحيانا لا يضيف الصحابي الى الرسول صلى

الله عليه وسلم. وانما يأتي - 01:25:36

يعني منه كلام يدل على ذلك مثل الاحاديث التي مرت بها بالامس. فان هذه قاعدة المغضوب عليهم او صلاة المغضوب عليهم. او ان

هذا فعل الذين يعذبون وما الى ذلك لان هذه امور لها حكم الرفع - 01:25:59